

قرار مجلس الوزراء
رقم (16) لسنة 2012 ميلادي
بشأن حل الهيئة الوطنية للبحث والتعرف عن المفقودين

مجلس الوزراء،

- بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري .
- وعلى النظام الأساسي للمجلس الوطني الانتقالي .
- وعلى القانون رقم (12) لسنة 2000 ميلادي، بشأن إصدار قانون علاقات العمل ولائحته التنفيذية .
- وعلى قرار المجلس الوطني الانتقالي رقم (184) لسنة 2011 ميلادي، بشأن اعتماد الحكومة الانتقالية .
- وعلى قرار المكتب التنفيذي رقم (51) لسنة 2011 ميلادي، بإنشاء الهيئة الوطنية للبحث والتعرف عن المفقودين .
- وعلى مذكرة وزير رعاية أسر الشهداء والمفقودين .
- وعلى ما قرره مجلس الوزراء باجتماعه العادي الثاني لسنة 2012 ميلادي .

قـرـر

مادة (1)

تحل الهيئة الوطنية للبحث والتعرف عن المفقودين المنشأة بقرار المكتب التنفيذي رقم (51) لسنة 2011 ميلادي المشار إليه، وتغل يدها عن مزاوله أي نشاط وتؤول أصولها وموجوداتها والعاملين فيها إلى وزارة رعاية أسر الشهداء والمفقودين.

مادة (2)

تشكل بقرار من وزير رعاية أسر الشهداء والمفقودين لجنة أو أكثر لتنفيذ أحكام هذا القرار.

مادة (3)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، ويلغى كل حكم يخالفه، وعلى الجهات المعنية تنفيذه.

مجلس الوزراء

الموافق: 2012/01/17 ميلادي